

باسم جلالة الملك

ملف عدد 84 / 579 في السنة الخامسة بعد الاربعمئة والـ في اليوم الرابع عشر من شهر
مقرر رقم 100 / محرم موافق 10 اكتوبر 1984

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من رئيسها الرئيس الاول للمجلس الاعلى السيد محمد العربي المجهود
واعضاؤها السادة : مكسيم ازولاي وعبد الصادق الربيع وعبد العزيز بنجلون ومحمد الودغيري
ومحمد بحاجي ومحمد مشيش العلمي .

نظرا للفصل 97 من الدستور

نظرا للظهير الشريف رقم 176 - 77 - 1 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى والخاص منه الفصل 23
والفصول التي تليه .

نظرا للظهير الشريف رقم 289 - 83 - 1 بتاريخ 7 محرم 1404 (14 اكتوبر 1983)
بمشاركة قانون يؤول بموجبه الرئيس الاول للمجلس الاعلى والاعضاء المتألفة منهم الغرفة الدستورية
بهذا المجلس في 6 محرم 1404 (13 اكتوبر 1983) جميع الاختصاصات المسندة الى الغرفة
الدستورية بمقتضى احكام الدستور والقوانين التنظيمية وفق الشروط والاجراءات المقررة فيها
وذلك ابتداء من دورة اكتوبر الاولى من فترة النيابة التشريعية المقبلة .

نظرا للظهير الشريف رقم 177 - 77 - 1 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي المتعلق بتأليف مجلس النواب وانتخاب اعضائه والخاص
منه الفصول 47 و 48 و 49

نظرا للعريضة المقدمة من طرف السيد حمادى مسعود فرجاني بواسطة الاستاذ محمد
زيان المحامي بهيئة الرباط بتاريخ 9 اكتوبر 1984 المسجلة بكتابة الغرفة الدستورية والتي
يلتمس فيها التصريح بالغاء نتيجة الانتخابات التشريعية التي اجريت في الدائرة الرابعة
المحدثة خارج التراب الوطني

حيث ان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفض بمقرر مدعم باسباب ودون سابق تحقيق العرائض
غير المقبولة طبقا للفقرة الثالثة للفصل 27 من الظهير بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية
المشار اليه اعلاه .

وحيث ان العريضة يجب ان تتضمن اسم الطالب وصفته ومحل سكناه واسم ومحل سكنى المنتخب
المنازع في انتخابه طبقا للفقرة الاولى للفصل 25 من نفس الظهير .

وان هذه البيانات اساسية باعتبارها ضمانا لحقوق الدفاع ويترتب عن انعدامها عدم قبول

الطلب والتالي رفضه .

وحيث ان عريضة الطالب قدمت الى كتابة الغرفة الدستورية يوم 9 اكتوبر 1984
ايضا رج الاجل المنصوص عليه في الفصل 23 من القانون التنظيمي للغرفة الدستورية
الا وهو اجل 15 يوما الموالية لاعلان نتيجة الاقتراع المعلم عنها يوم 16 شتبر
1984
وانه يجب بالتالي رفضها دون سابق تحقيق

لهذه الاسباب

ترفض الطلب الذي تقدم به السيد حمادى مسعود فرجاني
وتامر بتبليغ هذا القرار على الفور الى مجلس النواب

الامضاءات

عبد الصادق الربيع



محمد بحاجي



مكسيم ازولاي



محمد الودغيرى

محمد مشيش العلي



محمد العربي المجدود



عبد العزيز بنجلون

